

# شرح كتاب الصلاة من سنن أبي داود (30) - الشرح الأول - الشيخ

## سعد بن شايم الحضيرى

سعد بن شايم الحضيرى

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وصلنا في السنن الى حديث ابي موسى في مواقف الصلاة  
بسم الله سمع بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين -

[00:00:00](#)

قال عن ابي موسى رضي الله تعالى عنه ان سائلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئا حتى امر بلارا فاقام الفجر حين  
انشق الفجر فصلى. فصلى - [00:00:30](#)

ثم امر بلال فاقاموا الظهر حين زالت الشمس الله اعلم. ثم امر بلالا فاقام العصر والشمس بيضاء مرتفعة. وامر بلال فاقام الشمس وقلنا  
اطاعت الشمس فاقام الظهر في وقت العصر الذي كان قبله وصلى العصر وقد اصفرت الشمس او قال امسى - [00:01:00](#)

وصلنا المغرب قبل ان يغيب الشهر فصلى العشاء الى ثلث الليل. ثم قال اين السائل عن وقت الصلاة؟ الوقت فيما بين هذين قال روى  
سليمان بن موسى ما قال عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في المغرب نحو هذا - [00:01:40](#)

قال ثم صلى العشاء قال بعضهم الى ثلث الليل وقال بعضهم الى شفره وكذلك روى ابن هويدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم  
نعم عن عبدالله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال واكتب خوري ما لم تحضر العصر ووقت العصر ما لم - [00:02:00](#)

تغر الشمس ووقت المغرب ما لم يسقط فور الشجر ووقت العشاء الى نصف الليل ووقت صلاة الفجر تطلع الشمس. نعم. هذا حديث  
ابي موسى هذا حديث مفسر وهو صحيح في صحيح - [00:02:30](#)

مسلم اخرجه ايضا ابو عوانة المستخرج اخرجه الامام احمد والنسائي والبيهقي فهو حديث صحيح مفسر وفيه تفصيل ويشبهه

حديث جابر في رواية اخرى ذكرها المصنف لان جابر له له حديثان حديث هذا الذي اشار اليه المصنف - [00:02:50](#)

قال ابو داود روى سليمان ابن موسى عن عطاء جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في المغرب نحو هذا. قال ثم العشاء صلى قال  
بعضهم الى ثلث الليل وقال بعضهم الى شطره. هذه الرواية في المسند عند الامام احمد وعند النسائي - [00:03:20](#)

والبيهقي واسنادها صحيح. وهي غير حديثه الذي ذكر فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة جبريل. هذه اتى النبي صلى الله  
عليه وسلم للاعرابي اجابة الاعرابي فجابره له روايتان رواية في - [00:03:40](#)

كذكر المغرب انه صلاها بوقتتين. في اول وقتها وفي اخرها. وهذا الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة. والرواية الاخرى  
التي يحكي فيها فعل النبي عليه الصلاة عفاوا امامة جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم في مكة. والاختلاف - [00:04:00](#)

هذا لان الحديثين آ في وقتين الاول في مكة وكان جبريل كان الوقت للمغرب واحد والثاني في المدينة وسع في وقت المغرب وسع  
في وقت المغرب وليس ذلك ببعيد. فقد كانت الصلاة في مكة كانت ركعتين - [00:04:20](#)

ثم زيد في صلاة الحظر اقرت صلاة السفر. في الصلاة نفسها في ركعاتها زيد فيها هذا من النسخ. وهذا يدل لمذهب الامام احمد ان

صلاة المغرب ابي حنيفة وغيرهما ان المغرب - [00:04:40](#)

اه وقتان يقول ابو موسى رضي الله عنه ان سائلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئا يعني لم يجبه على سؤاله لانه

سأله عن الوقت سأله عن الوقت - [00:05:00](#)

والنبي عليه الصلاة والسلام بين الوقت في عدة احداث وقضايا منها صفة فعلية هذه ومنها رواية فعل جبريل فيه امامته فيه ومنها آآ قوله وقت كذا ما لم يصفق - [00:05:20](#)

الى اخره الذي سيأتينا في حديث بريدة ومنها الاحداث التي حصلت في بعض الجزئيات مثلا لما صلى الى قبل ان تطلع الشمس ومرة اه قال من نام عن صلاة او نسي كذا ثم قال وفي الحديث الاخر انه قال عليه الصلاة - [00:05:40](#)

الصلاة والسلام من صلى من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح. كل هذه المجموع الروايات متنوع للاوقات. فهذا السائل اذا سأل عن الوقت قال له النبي صلى الله عليه وسلم آآ فلم يرد عليه. بينما في حديث - [00:06:00](#) بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اقم معنا. فيحتمل ان جابرا لم يسمع هذه الكلمة ويحتمل انه لم يعتبرها جوابا. بل اعتبر انه لم يرد عليه في البيان. لم - [00:06:20](#)

رد عليه في البيان قولنا وانما ابان له ذلك فعلا. ويحتمل انها قضية اخرى واقعة غير تلك الواقعة كرر النبي صلى الله عليه وسلم فيها الفعل لترسيخ العلم. كرر فيها الفعل - [00:06:40](#)

شيخ العلم وهذا يحصل كثيرا. حتى في القرآن نزلت آيات بنفس اللفظ ونفس المعنى متكررة. بنفس اللفظ. والمراد واحدا يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم. في ثلاث آيات. وهكذا مثل - [00:07:00](#)

حديث آآ هو الذي هو الذي بعث رسوله في ارسل رسوله في الهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله. في آيتين هنا قد يكرر قد كرر النبي صلى الله عليه وسلم آآ مواضع قد بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله - [00:07:20](#)

حديث الذي سأل عن الاسلام الذي سأل عن الايمان في حديث الرسالة وعن الايمان قال لهم ان تفعلوا كذا كرر اية المنافق ثلاث كذا ثم قال وفي الحديث الاخر اربع من كن فيه كان منافقا وكررها الكبار لما بينها كررها - [00:07:40](#)

لن يكون هناك تكرار فمثله هذه القضية محتمل. محتمل انه واقعة اخرى. واقعة اخرى قال فلم يرد عليه شيئا يعني من القول. فحتى امر بلالا فاقام الفجر حين انشق الفجر - [00:08:00](#)

يعني في اول وقت الفجر. اول ما ينشق الفجر امر بلالا. فاقام الصلاة يعني اذن واقام. اذن واقام مباشرة. فصلى حين كان الرجل لا يعرف وجه صاحبه وهو في المسجد. ما يدري من بجواره لو ما يتكلم معه ما يعرفه. يعرفه بصوته لكن لا يعرفه - [00:08:20](#)

بوجهه او قال ان الرجل لا يعرف الى من الى جانبه. لان الظلمة تامة مسجد ثم امر بلالا فاقام الظهر حين زالت الشمس حتى قال القائل انتصف النهار همزة الاولى همزة قطع وهي المقصود بها هنا همزة الاستفهام. نعم؟ كيف - [00:08:50](#)

لا لا اذا كانت من غير همزة تكون اخبار انتصف النهار. والمراد السؤال والمراد السؤال انتصف النهار نعم هي اصلها همزة وصل ثم دخلت عليها همزة القطع الاستفهام القطع اقوى - [00:09:20](#)

لكن لو كانت اصلح همزة قطع ثم دخلت عليها همزة القطع الاستفهام تنطق الهمزتين. مثل انت كلمة انت فيها همزة قطع. تدخل عليها همزة همزة استفهام تقول انت فلان ستنتطق الهمزتين اذا اردت استفهام لكن لما كانت انتصف النهار اصلها همزة وصل - [00:09:40](#)

في هذا فتقول في الاستفهام تقول انتصف النهار ما تأتي تقول انتصف النهار لا فهنا يقول انه اقام الصلاة مع الزوال حتى ان بعضهم شك هل زالت الشمس ام لا - [00:10:10](#)

وهو اعلم. قال وهو اعلم. يعني لم يفعلها صلى الله عليه وسلم على ظن بل عن يقين من الله. او علم بزوال الشمس بالعلامات التي مررنا وذكرناها في الزوال وكذا مزولة المهم انه وهو اعلم - [00:10:30](#)

فهذا يدل على ان وقتها من اول وقت الزوال. لدرجة ان بعض الناس يشك هل زالت الشمس؟ لكن اذا كنت لست متيقنا لا يجوز لك ان تصلي الصلاة في اول وقتها وانت شاك. نص العلماء على هذا. يعني اذا شككت هل زالت الشمس - [00:10:50](#)

انت ما يجوز لك تفعل ذلك. لذلك الصحابي قال وهو اعلم لقطع هذا الشيء. فيقول قائل والله النبي صلى الله عليه وسلم صلى وهم يشكون في الزواج فتستدل بها بانها يجوز ان تصلي وانت تشك في دخول الوقت. لا. قطعها هذا التوهم الصحابي فقال وهو اعلم.

يعني - [00:11:10](#)

ان دخوله عن يقين فانت لا يجوز لك الا بيقين. لان الله قال ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا. في ابتدائه وفي انتهائه  
الابتدائي وانت قال ثم امر بلالا فاقام العصر والشمس بيضاء مرتفعة لا زالت لا - [00:11:30](#)

ازالت لم تدخلها الصفرة. في اول وقت العصر. اول وقت العصر ان ان يصير ظل كل شيء مثله مثل ايه؟ مثله اول الوقت مثله واخر  
الوقت مثليه. هذا بالنسبة للعصر. قال - [00:11:50](#)

اذا كانت الشمس ما دام انها بيضاء لا زالت على حالها ولا زالت مرتفعة قريبا الى منتصف السماء اقرب من قربة الى الافق الغربي فهي  
اذا في وقت الظهر. فاذا دخلتها الصفرة او صارت آآ - [00:12:10](#)

جاء قريبا من جهة الافق الغربي اقرب من منها عن النصف السماء والعصر. بامكانك ان تنظر لها هذا او هذا في نقائها وبياضها في  
وقت الظهر واصفرارها واحمرارها في وقت العصر. ودنوها من وسط السماء - [00:12:30](#)

في وقت الظهر ودنوها من افق الغرب في وقت المغرب اي في وقت العصر. قال ثم وامر بلالا فاقام والمغرب حين غابت الشمس.  
مباشرة يعني غاب القرص كله. قرن الشمس الاعلى تغيب - [00:12:50](#)

ليس بقرنها الاسفل قرنها الاسفل يكون بداية غروبها لا يعتبر غروبها. لا زال وقت العصر للضرورة باقيا فاذا غاب القرن الاعلى قوسها  
الاعلى فهي غابة الشمس. فمجرد بمجرد المغرب اقام هنا لم يذكر الاذان. ذكر الاقامة. فهناك احتمال انه اذن واقام - [00:13:10](#)

وهناك احتمال انه اعتاظ بالاقامة عنها. لكن الاصل يستمسك بالاصل حتى يأتي الدليل الناقل. وهذه القاعدة هي التمسك بالمحكم عند  
الاشتباه وترك المتشابه. هنا عندنا اشتباه انه ما اذن لان الرواية لم تذكره لكن عندنا اصل انه لا لا يترك الاذان في مسجد النبي صلى  
الله عليه وسلم فاذا - [00:13:40](#)

يعني اذن واقام قال وامر بلالا فاقام العشاء هنا غاب الشفق الاحمر. لان امتداد الشفق وقت للمغرب. ولا يبدأ وقت العشاء الا  
بعد ذهاب الشفق له احمر لم تبقى حمرة. بقي البياض والبياض هذا تبع للعشاء. تبع للعشاء. قال فلما كان من الغد - [00:14:10](#)

اليوم الثاني صلى الفجر وانصرف فقلنا اطلعت الشمس؟ يعني صلاها متأخرا حتى وهم خروج من المسجد يقولون الشمس طلعت ام  
لا او لما سلموا. يقول فانصرفوا فقلنا مباشرة من صلاتي وهم يقولون الشمس طلعت او ما طلعت يتساءلون ثم خرجوا ينظرون الى  
الشمس واذا بها لم تطلع بعد. يعني وهذا يدل على - [00:14:40](#)

قول بان بانه ليس للفجر وقت ضرورة. نهنا على هذا فيما مضى ان هناك من علماء من قال لها وقت ضرورة لا يجوز التأخير اليه الا  
للعذر وهم قالوا ايش؟ اذا اسفر جدا ما يجوز ان تؤخرها في الاختيار. وهذا غير صحيح - [00:15:10](#)

هذا غير صحيح لان لان سيأتينا ان النبي صلى الله عليه وسلم راعى العصر والعشاء. راعى وقت العصر ووقت العشاء ولم يجعل  
العصر تمتد الى المغرب ولم يجعل العشاء تمتد الى الفجر. بل صلى في وقت ثم قال الوقت بين هذين - [00:15:30](#)

فاذا الوقت يعني الاختيار سيأتينا ان شاء الله. قال صلى واقام الظهر معه فاقام الظهر في وقت العصر الذي كان قبله. ما هو وقت  
العصر الذي كان قبله؟ الشمس الشمس ايش؟ قال مرتفعة لا زالت. في اول العصر يعني ذكرنا لكم فيما مضى ان وقت العصر اختلف  
العلماء فيه - [00:15:50](#)

هل هو بين بين مختلط بين المشترك بين الظهر والعصر؟ هذا دليل من قال انه مشترك ومنهم الجمهور قالوا لا. نهاية الظهر نهاية صلاة  
الظهر. وبداية صلاة العصر بينهما فقد التكبير - [00:16:20](#)

والذي نص هذا عليه الحنابلة ليس مشتركا. وان النبي صلى الله عليه وسلم هنا ماذا يقول الصحابي؟ قال صلى العصر فاقام العصر  
والشمس بيضاء مرتفعة. ومع ذلك صلى فيها الظهر. فهو وقت للظهر. وهو وقت ما دام - [00:16:40](#)

بيضاء في وقت الظهر لكن كذلك وقت للعصر. كذلك وقت للعصر. واضبط ما شئت تستطيع في عهد لان الشمس نزلت لكن لا زالت  
فيها بياضها. والظهر والشمس في كبد السماء بياضها فيها - [00:17:00](#)

وقوة سطوعها فيها. كيف اضبط شيء تعرف به خروج وقت الظهر اذا اصفرت الشمس تيقنت الان وخروج وقت الظهر. قبل اصفرارها  
لم تتيقن. لا زال لك صلاة الظهر فيها. واضبط شيء - [00:17:20](#)

الزوال الذي شرحناه لكم فيما مضى. اللي هو؟ معرفة الفجر. لا ما ما في قد يكون هناك شيء يسير لكنه لكنها علامات كيف يعني

تداخل لا معناها انك ما ما اتقنت رؤية الاصفرار. قد يكون هذا الاصفرار آ - [00:17:40](#)

او نحو ذلك ليس او غيوم فليس لكن اذا كان الظل او يكون الظل زيادته لانك لم تتقن معرفة فيه الظل الشيء الزائد بعد فيظ الزوال لانهم يقولون بعد للزوال تحسبه مخصوم يعني. تحسب من بعده. فهي علامات يعني مثلا لما قال النبي صلى الله عليه وسلم اه فاذا -

[00:18:10](#)

ادبرا الليل من ها هنا. واقبل ادبر النهار من ها هنا واقبل الليل من ها هنا وغابت الشمس فقد افطر الصائم. هو اذا نظرت اليها لابد انه

اذا غابت الشمس اقبل الليل وادبر النهار. ليس هذا في كلام تكرار تأكيد فقط لا - [00:18:40](#)

هذه علامات من الناس من لا يستطيع ان يعرف لا يعرف غروب الشمس. جبال شاهقة من من المغرب. فكيف اعرفوا لا يستطيع الجبال والعمارات يكون في بلد كثيرة العمارات ولا يستطيع معرفة غروب الشمس. فنقول - [00:19:00](#)

اقبل الليل من ها هنا. اعتمد على اقبل الليل من هنا لان غروب الشمس لانه قال وغابت الشمس. فهذا ليس لك متمكن فاذا ادبر النهار من هنا. شخص يستطيع ان يرى ادبار النهار. لكن لا يستطيع ان يرى - [00:19:20](#)

غروب الشمس ولا يستطيع ان يرى اقبال الليل من جهة المغرب الى المشرق. لا يستطيع لان هناك اما غيوم او جبال او عمارات. فاذا يعتمد على علامة واحدة من هذه العلامات الثلاث. اقوى هذه العلامات ايش؟ غروب الشمس - [00:19:40](#)

ان يراها غابت. فيبقى بعدها اشياء ظنية يعمل بها. هذي اشياء ظنية يعمل بها لكن متى؟ مع غلبة الظن اسمع الشك يعني مثلا انت

شككت هذا ارتفاع الشمس مرتفعة بيضاء مرتفعة. النبي صلى الله عليه وسلم صلى العصر والشمس بيضاء مرتفعة - [00:20:00](#)

هل هذا الارتفاع البياض المرتفع من الظهر او من العصر؟ شككت لا يجوز لك ان تقدم حتى يغلب والظن مو يتيقن يغلب الظن. يغلب

الظن انها هذا البياض انكسار انكسرت الشمس. ليس البياض الذي كان - [00:20:20](#)

انا لما كانت الشمس في وسط السماء او بين ذلك. بياض مع انكسار لابد من انكسار. لابد هناك فرق بين كان في كبد السماء وكونها في نهاية وقت الظهر. تنكسر الشمس. اذا كانت لا زال في سطوعها وقوتها فهي ظهر - [00:20:40](#)

لكن يبغى الارتفاع البياض. اذا لم لا زلت في شك لك الاصفر نعم اي نقطة ثانية؟ صلاة الظهر صلى الله عليه وسلم في اخر الوقت ثم

صلى العصر والشمس اي نعم يقول ابن عباس جمع النبي صلى - [00:21:00](#)

لا ليس هذا لذلك في يوم واحد. الجمعة في صلاة الظهر والعصر. اي في واحد تقصد انه جمع صوري اخر هذي وقدم هذي لا هذا قول ضعيف. جمع السوري قول ظعيف. قول - [00:21:30](#)

جمع حقيقي جمعا حقيقيا. مثل ما جمع في المزدلفة اخر حتى مثل ما جمع في عرفة قدم للعصر. فهو جمع واضح حقيقي وذلك

الذين قالوا بالجمع السوري قالوا لا يجوز الجمع الحقيقي الا في عرفة وفي المزدلفة. الحنفية قال الجمع السوري قالوا ما يجوز لانه

صريح - [00:21:50](#)

انا صريح ما ما يحتمله التأويل فقالوا هذي من خصائص الحج او الانسك. طيب قال فقلنا لا يشغل صلى المغرب هنا وقفنا؟ صلى

العصر وقد هذا في اليوم الثاني صلى الظهر آ في الوقت في وقت العصر الذي كان قبله. وهذا والله اعلم يدل على - [00:22:10](#)

انه مشترك. لكنه لا يجوز ان تؤخر الظهر عنه ولا يجوز ان تقدم الفجأة العصر عليه فمن صلى الظهر والشمس بيضاء مرتفعة فقد

صلاها في وقتها. ومن صلى واخر يصلي العصر والشمس بيضاء مرتفعة - [00:22:50](#)

فقد صلاها في وقتها. وهذا كما ذكرنا لكم مذهب بعض العلماء منهم الامام المجتهد اسحاق بن راهوية ويجلي عليه. لان النص قد

صلاها في وقت العصر نص هنا قال صلاها في وقت العصر الذي كان قبله قال صلى العصر وقد اصفرت الشمس - [00:23:10](#)

لما اصفرت الان دخل وقت اخر وقت العصر. اخر وقت العصر خلاص واضح هذا انها عصر كبير كما يقال او قال امسى لانهم يقولون

اذا دخل العصر فقد خمسة وقت وايضا يدخل من الظهر يسمونه مساء لكنه او اصيل - [00:23:30](#)

قال صلى المغرب المغرب قبل ان يغيب الشفق هذا واضح ونص في ان وقت المغرب متسع لانه وقت المغرب متسع في اخر الوقت

وهذا حجة للجمهور على من ضيق الوقت من من الشافعية والمالكية الذين قالوا ان وقتها - [00:24:00](#) واحد قالوا ان وقت المغرب واحد. اخذا بحديث ابن عباس وحديث جابر الماضي وبعض الاحاديث ابي هريرة الذي قال صلاها في وقتها لكن في مكة كل هذا منسوخ تضييق الوقت منسوخ ثم وسع. وقالوا اه اذا غابت الشمس لا - [00:24:20](#) يجوز ان يؤخر الا بمقدار ان يتوضأ ويصلي. بمقدار ان يتوضأ. لا يؤخر. لكن هذا يدل على انهم انه يؤخر والحديث بن انس بن مالك ان الصحابة كان اذا اذن المغرب ابتدروا السواري يصلون - [00:24:40](#) صلوا النافلة قبل قبل الصبح. وفي الحديث صلوا قبل المغرب ركعتين. صلوا قبل المغرب ركعتين. صلوا قبل المغرب لمن شاء ولن يكون هذا قبل المغرب بعد العصر لانه نهى عن الصلاة بعد العصر. فالصلاة بعد العصر منهي عنها. فاذا بعد غروب الشمس - [00:25:00](#) بعد غروب الشمس سيكون هناك وقت للصلاة. فهذا لا شك فيه انه ان وقت العشاء ان عفوا وقت المغرب موسع لها وقت موسع وليس مضيقا من غروب الشمس الى غروب غياض الشفق الاحمر. فاذا غاب الشفق الاحمر وبقي - [00:25:20](#) الابيض دخل وقت العشاء. دخل وقت العشاء. وبعض العلماء فصل كالخراقي رحمه الله. ولعل رواية عن الامام احمد آآ يقول آآ في البنيان يعرف المغرب يمتد المغرب بغياض الشفق الابيض - [00:25:40](#) لان الحمرة لا ترى. فيستدل بالبياض. لان الحمرة تكون نازلة والبنيان يحجب عنها فاذا فتظن انها غابت تظن انها غابت وهي محجوبة بالبنيان في البلد يعني هلك الشفق الابيض. وفي في الصحراء لا. ليس لك الا الشفق الاحمر لانه واطح لك. فاذا غاب انتهى - [00:26:00](#) ليس لك يعني التأخير المغرب قال صلى العشاء الى ثلث الليل هنا مع ان النبي صلى الله عليه وسلم قد حرص على توسعة الوقت من جهته حتى انه صلى الظهر متى - [00:26:30](#) ويقول القائل انتصف النهار شكوا يعني في انتصاف النهار. وصلاها في اليوم الثاني في الوقت الذي فيه ابتداء العصر صار يعني في منتهى في منتهى الوقت وفي الفجر ها انشق الفجر في اليوم الاول - [00:26:50](#) ثاني في الثاني ماذا قالوا؟ والناس يقولون ماذا يقولون؟ اطلعت الشمس يعني والسعة جدا كذلك في المغرب الى ان غاب الشفقة ماذا يقول؟ صلى المغرب قبل ان يغيب الشفق لانه لو غاب الشفق دخل - [00:27:10](#) العشاء. طيب. هنا في العشاء قال اذا ثلث الليل. ما قال لي نصف الليل. فلذلك اخذ الحنابلة بانه وقت العشاء ينتهي الى ثلث الليل في البداية المشهورة في المذهب. لان النبي صلى الله عليه وسلم حرص على هذا تعليم هذا الرجل - [00:27:30](#) وما اخرها الى نصف الليل الى ثلث الليل. لكن ابو داود لما كانت هذه الجملة مشتبهة ادرفة بحديث فيه بيان نصف الليل. المهم قال النبي صلى الله عليه وسلم للسائل قال اين السائل عن وقت الصلاة؟ الوقت ما بين - [00:27:50](#) هذيل هذا صريح انها الى ثلث الى ثلث الليل. صريح انها الى ثلث الليل لكن هذا في الحديث مثل ما قلنا في وقت المغرب في احاديث حديث جبريل انه وقت واحد - [00:28:10](#) ثم قلنا انه جاء في الحديث الثاني انها الى غياض الشفق. نقول هذا في هذا الحديث انه الى ثلث الليل لكن جاءت في احاديث اخرى حديث جابر الاحاديث التي اردفها بعدها المصنف ثلاثة احاديث. حديث جابر وحديث بريدة - [00:28:30](#) وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص. حديث جابر يقول روى قال ابو داود روى سليمان ابن موسى عن عطاء جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في المغرب نحو هذا - [00:28:50](#) يعني ايش؟ متسع وقتها. قال ثم صلى العشاء. قال جابر ثم صلى العشاء. قال بعضهم الى ثلث الليل وقال الى ثلث الليل وقال بعضهم الى شطرين. يعني قال بعض الصحابة الى ثلث الليل يعني نحن الان في ثلث الليل - [00:29:00](#) تأخرنا وبعضهم قال لا نحن في نصف الليل. استدلووا بهذا على انهم ولكن هذا لا زال في محل شك في محل شك. هل هو نصف الليل او ثلث الليل؟ في محل شك. لانه في الرواية رواية آآ - [00:29:20](#) في موسى قليل ثلث الليل. وقد يكون ابو داود رحمه الله اراد ان يبين ان هذا قوله الى ثلث الليل هذا ظن ابي موسى. بدليل ان بعض الصحابة ظن انه اذا ثلث الليل ومنهم ابو موسى وبعضهم ظن انه نصف الليل - [00:29:40](#)



واضح؟ وبعضهم ظن انه نصف الليل وايضا في حديث بريدة قال وكذلك روى ابن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم.

حديث هذا الحديث في صحيح مسلم. في صحيح مسلم - 00:30:00

النسائي والترمذي والامام احمد قال بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا سأله او سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن وقت الصلاة فقال صل معنا. في رواية الترمذي اقم معنا. صل معنا هذين اليومين. فما - 00:30:20

فلما زالت الشمس امر بلالا فنادى ثم امره فاقام هذا بينت لنا رواية جابر التي قال ايش امر بلالا فاقام. هنا هنا صريحة. هذه الرواية التي في مسلم رواية بريدة انه نادى - 00:30:40

ثم اقام للصلاة قال لما زالت الشمس فنادى ثم امره فاقام الظهر ثم امره فاقام العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية. مرتفعة بيضاء نقية ثم امره فاقام المغرب حين غاب غابت الشمس ثم امره فاقام العشاء حين غاب الشفق. ثم امره فاقام الفجر حين طلع الفجر. فلما كان - 00:31:00

اليوم الثاني امره فابرد بالظهر. فانعم ان يبردها. يعني توسع فيها وصلى العصر والشمس مرتفعة اخرها فوق الذي كان هناك جابر ماذا قال في وقت العصر اليوم الاول آآ ابو موسى قال في وقت العصر. بريدة ماذا قال؟ قال اخرها. يعني بيضاء مرتفعة لكن اخرها - 00:31:30

قال وصلى المغرب قبل ان يغيب الشفق نفس عبارة ابي موسى قبل ان يغيب الشفق وصلى العشاء بعدما بعد ما ذهب ثلث الليل هذا وافق وافق ابا موسى على ان - 00:32:00

انه ثلث الليل. على انه ثلث الليل. قال وصلى الفجر فاسفر بها اشفر لكن هنا رواية آآ ابي موسى قال وقد قال فقلنا اطلعت الشمس ليس فقط لان كلمة الاسفار محتمل انه اسفر اول الاسفار واسفر اخر الاسفار لكن كانه اراد - 00:32:20

اسفر جدا ولذلك آآ رحمه الله قدم رواية ابي موسى لانها صريحة في في اسفار الشمس انهم شكوا في طلوع الشمس ثم قال ابن السائل؟ عن وقت الصلاة؟ فقال الرجل انا يا رسول الله. قال وقت صلاتكم بينما رأيتم - 00:32:50

بينما رأيتم هذا رواية مسلم في رواية عند مسلم ايضا قال ثم امر بالعصر والشمس بيضاء نقية لم تخالطها صفرا يعني في اليوم الثاني وفي رواية قال حتى انصرف منها والقائل يقول قد احمرت - 00:33:10

احمرت هي كانت قال لم تخالطها صفرا يعني في وقت العصر. بدأ فيها وهي لم تخالطها صفرة. ثم انتهت منها ويقولون قد احمرت يعني دخلت فيها الصفرة ومالت الى الحمرة. فهذا يدل على انها اذا اصفرت بدأت في - 00:33:30

مرارا او الاصفرار الذي هو اول الاحمرار وضعف ضوئها تكون انتهت وقت العصر. هنا ذكر حديث فيه الجزم بانه ثلث الليل حديث ابي موسى. وأشار الى حديث بريدة فيه الجزم - 00:33:50

ايضا وذكر حديث جابر فيه ان بعض الصحابة قال ثلث الليل وبعضهم قال شطر الليل. يعني الاخبار بهذا من من الصحابة منهم قال هكذا ومنهم حسب اجتهادهم في انه نصف الليل او ثلث الليل - 00:34:10

لكن هناك شيء مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم من لفظ النبي عليه الصلاة والسلام. وهو حديث عبدالله بن عمرو الذي ذكر المصنف وهو في صحيح مسلم بعد هذا. رواه عن ابي ايوب قال عن قتادة انه سمع اه اباء - 00:34:30

ابو ايوب هذا في رواية مسلم صرح باسمه وهو يحيى ابن مالك الازدي عن عن عبد الله ابن بني عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال وقت الظهر ما لم تحضر العصر. ووقت العصر ما لم تصفر - 00:34:50

والشمس ووقت المغرب ما لم يسقط فور الشفق. ووقت العشاء الى نصف الليل. ووقت الفجر ما لم تطلع الشمس. هذا في وقت العشاء وفي وقت الفجر ان ما لم تطلع الشمس فهو وقت للفجر والى نصف الليل وقت للعشاء - 00:35:10

فعلى هذا يكون قول آآ ابي موسى وبريدة الى ثلث الليل اما ان يكون منسوخا او ان يكون هذا في ظنهم. والدليل على ان هذا في ظنهم صنيع ابي داود - 00:35:30

اورد الشاهد من قصة اورد لفظين شاهدين من قصة حديث جابر انه وافقه في المغرب وانه قال بعضهم الى ثلث الليل وبعضهم الى

شطر الليل الصحابة. فاذا هو كانه يشير الى ان جزمه بانه اذا ثلث الليل هو من - [00:35:50](#)

من ظنه وان الفصل في هذه القضية في لفظ النبي صلى الله عليه وسلم الصريح انه الى نصف الليل وهذا هو القول الراجح ان وقت وقت العشاء الى نصف الليل. وهو الرواية الثانية عند الامام احمد - [00:36:10](#)

الموفق في العمدة في عمدته جزم بها. وهي الارجح وكذلك فيها نص صريح في وقت الفجر جرما لم تطلع الشمس ولم تطلع الشمس. جملة هنا قال اه ما لم تصفر اه قال ايش؟ ما لم تصفر الشمس. يعني مقصود به وقت الاختيار - [00:36:30](#)

لان وقتنا للظرورة الى ها غياب الشمس الحديث من ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر اي ادركها مؤدا. هنا قال ووقت المغرب ما لم يسقط فور الشمس. فور الشفق. فور الشفق هكذا رواية - [00:37:00](#)

تبي أبي داود رواية أبي داود فور الشمس فور الشفق رواية مسلم ثور الشمس وقت المغرب ما لم يسقط آ ثور الشمس لكنها يصبح فيها اشكال. اذا قلنا ثور الشمس لعلها ثور الشفق - [00:37:20](#)

ثور الشفق. ما هو ثور الشمس. ثور الشفق يعني ثوراني. مسلم ثور الشفق وابو داود ثور الشفق طيب يقول العيني في شرحه على ابي داود قال فور آ الشفق قال رواية - [00:37:50](#)

ابي داود فور الشفقة ثم فسرهما كتفسير الخطابي انه بقية حمرة الشفق في الافق قال سمي فورا لفورانه وسطوعه. ورواية ثور الشفق اي ثوران. ثوران الحمرة امرأة ثائرة ما زالت موجودة. اما كلمة نور نور هكذا فهي غلط. نور الشفق - [00:38:20](#)

قال العين وولي الدين العراقي قالوا وصحفه بعضهم قال بنون يعني نور ولو صحت الرواية كان لكان له وجه يعني لو صحت الرواية يقول نور الشفقة ضوءه يعني لكن ما صحت الرواية هي ثور فظن انها نور - [00:38:50](#)

او نقطة فور فظن انها نور في رواية مسلم انه قال ووقت صلاة الفجر ما لم يطلع قرن الشمس الاول. هنا قال وقت الفجر ما لم تطلع الشمس. رواية من قرن الشمس الاول يعني من اعلى. اذا طلع انتهى. انتهى الوقت. ووقت صلاة الظهر اذا زالت الشمس عن بطن السماء - [00:39:20](#)

ما لم يحضر العصر. ووقت صلاة العصر ما لم تصفر الشمس ويسقط قرنها الاول ما لم تصفر الشمس. ويسقط قرنها الاول. سقوط القرن الاول لانتهاه الوقت كل نية حتى واصفرار الشمس دخول وقت الظرورة وانتهاء وقت الاختيار. ففي هذه الرواية يعني تفصيل لوقتي العصر - [00:39:50](#)

قال ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ويسقط وقرنها الاول. فالواو هذه ليست واو تأكيد لما مر انما لتفصيل الوقت. يعني وقت الاختيار ما لم تصفر الشمس. فاذا اصفرت الشمس دخل وقت الظرورة. وامتداد وقت - [00:40:20](#)

صورة ما لم ايش؟ يسقط قرنها الاول قرنها الاول الاسفل اذا نزل قرص لا زال معك من الوقت لا زال معك الوقت فاذا سقط القرن الاعلى انتهى الوقت. تصلي الصلاة قضاء نعم - [00:40:40](#)

ايش في اي فعل؟ ما لم تصفره الشمس تصفه ولا تصفره فاصفر فاصفر لانها هو الفتحة هذه ليست هي للتقاء الساكنين يعني لا لا ما ما هو حسب الحال عندك انت الان اصلها ما لم تصفر يعني لو قلت لو - [00:41:00](#)

آ لو حذفت ال قلت ما لم تصفر ما لم تصفر شمس النهار. وهنا مثلا الراء مشددة الراء مشددة والراء المشددة احد حرفان رآن راء ساكنة وراء متحركة اصلح آ تصفر طيب لما دخلت لام آ - [00:41:30](#)

الجازمة جزمت الفعل فبقي صار عندنا كنان فاذا التقى الساكنان الاخير الاول الساكن الراء الاول الساكن والراء الثانية سكنت بسبب دخول اللام الجزم اذا التقى الساكنان حركا. فتقول ما لم حرك الاخير. فتقول ما لم تصفر الشمس - [00:42:00](#)

نعم؟ هي حضرتك هي القاعدة من ام الفتح ولا لا بالفتح. هنا هنا هذا المقصود تحركهما حسب ما ما بعدها. يعني ما بعدها شمس الهمزة اللي بعدها همزة الوصل التي في ال مفتوحة. فهذه تفتح معها. فلو تبعها مكسور كسرت معه - [00:42:30](#)

طيب اظن قال وقت المغرب في رواية اه مسلم ووقت المغرب اذا غابت الشمس ما لم يسقط الشفق ووقت صلاة العشاء الى نصف الليل هذي ايضا في نفسها رواية عبد الله بن عمرو نصف الليل صريح احد عنده سؤال - [00:43:00](#)

طيب يكفي هذا والله اعلم صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:43:30